والثامن ومنع الكرقة ونقضه كلما خرج من السبيلين
ومن غير السبيلين ان كان نجسا وسال عن راس الجرح
والقي ملا الفم الا البلغم ونقضه الدم والقيح وان لم
يملا الفم واذا اختلط الدم بالبصاق فان غلبه او ساوا
نقض والاغما والجنون والنوم مضطجعا ومتكئا و...
ينقض والنوم قايما وراكعا وساجدا وقاعدا ومس
الذكر والمراة لا ينقض والقهقهة في الصلاة تنقض
فصل فرض الغسل المضمضة والاستنشاق وغسل
جميع البدن وسنته ان يغسل يديه وفرجه ويزيل النجس
عن بدنه ثم يتوضا وضوءه للصلاة ثم يفيض الما على بدنه
ثلاثا وموجبه غيبوبة الحشفة في قبل او دبر على الفاعل
والمفعول به وانزال المني على وجه الدفق والشهوة
وانقطاع الحيض والنفاس ومن استيقظ فوجد في ثيابه
منيا او مذيا فعليه الغسل وغسل الجمعة والعيد
والاحرام سنة ولا يجوز للمحدث والجنب مس المصحف

ولشريك العنان والمفاوض ان يوكل ويبضع ويضارب ويودع
ويستأجر وهو امين في المال وشركة الصنائع ان يشترك صانعان
اتفقا في الصنعة او اختلفا على ان يتقبلا الاعمال ويكون الكسب
بينهما او متفاضلا مع استوا العمل تجوز وما يتقبله احدهما
يلزمهما فيطالب كل واحد منهما بالعمل ويطالب بالاجر وشركة
الوجوه جايزة وهي ان يشتركا على ان يشتريا بوجوههما ويبيعا
وتنعقد على الوكالة وان شرطا ان المشترى بينهما فالربح
كذلك ولا تجوز الزيادة فيه وان اشتركا ولاحدهما بغل وللاخر
راوية يستقى الماء لا تصح والكسب للعامل وعليه اجرة بغل
او راويته والربح في الشركة الفاسدة على قدر المال وتبطل
شرط الزيادة واذا مات احد الشريكين او لحق بدار الحرب
مرتدا بطلت الشركة وليس لاحد الشريكين ان يؤدي زكاة مال
الآخر الا باذنه فان اذن كل واحد منهما لصاحبه فاديا معا
ضمن كل واحد نصيب شريكه وان اديا متعاقبا ضمن الثاني
للاول علم باداءه او لم يعلم وقيل ان لم يعلم لا يضمن كتاب

ان تعرف نصيب كل فريق من التصحيح فاضرب ما كان
له من اصل المسئلة فيما ضربته في اصل المسئلة يخرج نصيب
واذا ضربت سهام كل وارث في المضروب خرج نصيب
وقسمة التركة بين الورثة او الغرماء ان كان بين التركة
والتصحيح موافقة فاضرب سهام كل وارث من التصحيح
في وفق التركة ثم اقسم المبلغ على وفق التصحيح يخرج نصيب
ذلك الوارث وان لم يكن بينهما موافقة فاضرب سهام كل
وارث من التصحيح في جميع التركة وكذلك تعمل لمعرفة نصيب
كل فريق ومجموع الديون كالتصحيح وكل دين كسهام وارث
ومن صالح من الورثة او الغرماء على شيء من التركة فاطرحه
كان لم يكن ثم اقسم الباقي على سهام الباقين والله تعالى
اعلم تم مختصر القنوي بحمد الله وعونه في اليوم المبارك
حادي عشري شهر الله الاكرم رجب الاصب عام
سنة ثلاث وتسعمائة ... على
يد الفقير ... احمد بن عبد اللطيف الحجازي
... له ولمن ...

GOVERNMENT OF INDIA
DELHI M.S.S.